

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٠٦

بشأن المواقف على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٣٠ بشأن القرض المقدم من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية لتنفيذ مشروع مكافحة التلوث البيئي

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفقاً على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٣٠ بشأن القرض المقدم من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية ، والذي تصل قيمته إلى أربعة مليارات وسبعين مليون ين ياباني لتنفيذ مشروع مكافحة التلوث البيئي ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٦ م).

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته العقدة في ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٦ م).

القاهرة في ٣٠ أبريل ٢٠٠٦

صاحب السعادة

السيد/ كونيهيكو ماكيتا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

«أتشرف بالإهاطة بأنني قد تلقيت خطاب سعادتكم المؤرخ اليوم والذي ينص على ما يلى :

أتشرف بأن أعزز التفاهم التالى الذى تم التوصل إليه مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن قرض ياباني مقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادي بين البلدين وتعزيز جهود التنمية فى جمهورية مصر العربية :

١ - يتم تقديم قرض بالين اليابانى تصل قيمته إلى أربعة مليارات وسبعمائة وعشرين مليون بن (٤,٧٢٠,٠٠٠,٠٠٠) (ويشار إليه فيما بعد بلفظ «القرض») ، وذلك طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى اليابان ، إلى حكومة جمهورية مصر العربية من قبل بنك اليابان للتعاون资料 (المشار إليه فيما بعد بلفظ «البنك») ، وذلك لتنفيذ مشروع مكافحة التلوث البيئي (المشار إليه فيما بعد بلفظ «المشروع») .

٢ - (١) ينعقد القرض بمقتضى اتفاق قرض يتم إبرامه بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك ، وينظم اتفاق القرض المشار إليه أحكام وشروط القرض وكذا إجراءات استخدامه ، والذى تتضمن - ضمن ما تتضمن - القواعد التالية :

- (أ) تكون فترة السداد ثلاثة ثلائين عاماً بعد فترة سماح عشرة أعوام .
- (ب) يكون سعر الفائدة خمسة وسبعين من مائة في المائة (٥٪٠) سنوياً ، و
- (ج) تكون فترة السحب ثمانى سنوات ، وذلك بعد تاريخ دخول اتفاق القرض المذكور حيز النفاذ .

(٢) يتم إبرام اتفاق القرض المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه بعد اقتناع البنك بجدوى المشروع ، بما في ذلك الاعتبارات البيئية المتصلة به .

(٣) يمكن أن تقدر فترة السحب المشار إليها في الفقرة الفرعية (١-ج) أعلاه بموافقة السلطات المختصة في الحكومتين .

٣ - يباح القرض لتفعيل اعتمادات تقدم بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية للمقترضين الفرعيين في نطاق المشروع من خلال المؤسسات المالية المحددة .

٤ - تعفي حكومة جمهورية مصر العربية البنك من كافة الرسوم المالية والضرائب المفروضة فيها على القرض والفائدة الناجمة عنه ، أو فيما يتعلق بأيهما .

٥ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لضمان استخدام القرض على الوجه الصحيح ومن أجل المشروع فقط .

٦ - تقد حكومة جمهورية مصر العربية حكومة اليابان والبنك - عند الطلب - بعلومات وبيانات بشأن تقدم تنفيذ المشروع .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يختص بأى أمر قد ينشأ عن هذا التفاهم أو ما يتعلق به .

وإنه ليشرفني أيضاً أن أقترح أن يشكل هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد تأكيداً لهذا التفاهم نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية اتفاقاً بين الحكومتين ، يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد بإتمام الإجراءات المحلية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الجهة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية » .

وأانه ليشرفنى أن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية المفهوم الوارد فى خطاب سعادتكم ، وأوافق على أن يشكل خطاب سعادتكم وهذا الخطاب بالرد اتفاقا بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات المحلية اللاحزة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها ذات الم拘بة ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .
وإنى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم التأكيد بعظيم تقديري .

فايزه أبو النجا

وزيرة التعاون الدولى
جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٣٠ أبريل ٢٠٠٨

صافية السعادة

السيدة/ هايزه أبو النجا

وزيرة التعاون الدولي

جمهورية مصر العربية

أتشرف بأن أعزز التفاهم الشالى الذى تم التوصل إليه مؤخراً بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن قرض ياباني مقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادي بين البلدين وتعزيز جهود التنمية في جمهورية مصر العربية :

١ - يتم تقديم قرض ياباني يصل قيمته إلى أربعة مليارات وسبعين مليون ين (٤,٧٢٠,٠٠٠,٠٠٠) (ويشار إليه فيما بعد بلفظ «القرض») ، وذلك طبقاً للقوانين والقواعد المعول بها في اليابان ، إلى حكومة جمهورية مصر العربية من قبل بنك اليابان للتعاون الدولي (المشار إليه فيما بعد بلفظ «البنك») ، وذلك لتنفيذ مشروع مكافحة التلوث البيئي (المشار إليه فيما بعد بلفظ «المشروع») .

٢ - (أ) يتاح القرض بمقتضى اتفاق قرض يتم إبرامه بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك ، وينظم اتفاق القرض المشار إليه أحكام وشروط القرض وكذا إجراءات استخدامه ، والتي تتضمن - ضمن ما تتضمن - القواعد التالية :

- (أ) تكون فترة السداد ثلاثة عقوداً بعد فترة سماح عشرة أعوام .
- (ب) يكون سعر الفائدة خمسة وسبعين من مائة في المائة (٧٥٪٪) سنوياً ، و
- (ج) تكون فترة السحب ثمان سنوات ، وذلك بعد تاريخ دخول اتفاق القرض المذكور حيز النفاذ .

- (٢) يتم إبرام اتفاق القرض المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه بعد اقتراح البنك بجدوى المشروع ، بما في ذلك الاعتبارات البيئية المتصلة به .
- (٣) يمكن أن تتمد فترة السحب المشار إليها في الفقرة الفرعية (١ج) أعلاه بموافقة السلطات المختصة في الحكومتين .
- ٤ - يتابع القرض لتفعيلية اعتمادات تقدم بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية للمقترضين الفرعيين في نطاق المشروع من خلال المؤسسات المالية المعنية .
- ٥ - تعفي حكومة جمهورية مصر العربية البنك من كافة الرسوم المالية والضرائب المفروضة فيها على القرض والفائدة الناجمة عنه ، أو فيما يتعلق بأيها .
- ٦ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لضمان استخدام القرض على الوجه الصحيح ومن أجل المشروع فقط .
- ٧ - تقدم حكومة جمهورية مصر العربية حكومة اليابان والبنك - عند الطلب - معلومات وبيانات بشأن تقدم تنفيذ المشروع .
- ٨ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يختص بأى أمر قد ينشأ عن هذا التفاهم أو ما يتعلق به .

وإنه ليشرفني أيضاً أن أقترح أن يشكل هذا الخطاب وخطاباً سعادتكم بالرد تأكيداً لهذا التفاهم نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية اتفاقاً بين الحكومتين . يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد بإنعام الإجراءات المحلية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والمصرية والإنجليزية ولكل منها ذات المفعول . وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المعرر باللغة الإنجليزية .

وإنتي لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم التأكيد بعظم تقديري .

كونيسوكو هاكينا

سفير فرق العادة ومحظوظ عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

قرار وزير الخارجية**رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٨****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٧٤) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٤ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٣٠ بشأن القرض المقدم من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية لتنفيذ مشروع مكافحة التلوث البيئي :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٤ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٧ :

قرر :

(هادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٣٠ بشأن القرض المقدم من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية لتنفيذ مشروع مكافحة التلوث البيئي :

ويعمل بهذا الخطاب اعتباراً من ٢٠٠٦/٨/٢٨

صدر بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١١

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط